كلام وبرده انهم لا يقولون لو جاني دينار اكرمته ولا لو جاني من احد اكرمته
ولو كانت بمنزلة الثاني جاز ذلك كما يجوز ما فيها دينار وما جاني من احد
ولما لم يجز ذلك دل على ان الصواب قول سيبويه الا وما بعدها صفة قال
الشلوبين وابن الضايع ولا يصح المعنى حتى تكون الا بمعنى غير التي يراد بها
الوصف والبدل فالا وهذا هو المعنى في المثال الذي ذكره سيبويه توطية
للمسئلة وهو لو كان معنا رجل الا زيد لغلبنا اي رجل مكان زيد او عوض
عن زيد انتهى قلت وليس كما قالاه بل الوصف في المثال وفي الاية مختلف
فهو في المثال مخصص مثله في قولك رجل موصوف بانه غير زيد وفي الاية
موكد مثله في قولك جمع موصوف بانه غير الواحد وهكذا الحكم ابدا ان
طابق ما بعد الا موصوفها فالوصف مخصص وان خالفه بافراد او غيره
فالوصف موكد ولم ار من افصح عن هذا المعنى لكن النحويين قالوا اذا قيل له
عندي عشرة الا درهما فقد اقر له بتسعة فان قال الا درهم فقد اقر له
بعشرة لان المعنى عشرة موصوفة بانها غير درهم وكل عشرة فهي موصوفة
بذلك فالصفة هنا موكدة صالحة للاسقاط مثلها في نفخة واحدة
وتتخرج الاية على ذلك اذ المعنى حينيذ لو كان فيهما الهة لفسدتا اي
ان الفساد مترتب على تعددها لا انه وهذا هو المعنى المراد انتهى بلفظه
ومنها برهان التوارد وتقريره انه يقال لو وجد الهان ويتصفان لا محالة
بصفات الالهية من العلم والقدرة والارادة وغير ذلك فاذا قصدا
الى ايجاد مقدور معين كحركة جسم معين في زمان معين فوقوعه اما ان
يكون بكل منهما فيلزم مقدور بين قادرين مستقلين بمعنى استقلال
كل منهما بايجاده وقد سبق في الامر الثاني امتناعه واما ان يكون
باحدهما فيلزم الترجيح بلا مرجح لان المقتضي للقادرية ذات الاله
وللمقدورية امكان الممكن فنسبة الممكنات الى الالهين المفروضين على
على السوية من غير رجحان لا يقال يجوز ان لا يقع مثل هذا المقدور للزوم
المحال او يقع بهما جميعا لا بكل منهما ليلزم المحال لانا نقول الاول باطل للزوم
عجزهما ولان المانع عن وقوعه باحدهما ليس الا وقوعه بالاخر فيلزم من
عدم وقوعه بهما وقوعه بهما وكذا الثاني لان الفرض استقلال كل منهما
بالقدرة والارادة ومنها انه لو وجد الهان فان اتفقا على ايجاد كل
مقدور لزم التوارد وان اختلفا لزم تنافيا سدا التمانع اعني عجزهما او عجز
احدهما مع الترجيح بلا مرجح ومنها انه لو تعدد الاله فالاثنينية لا يجوز
ان يكون من لوازم الالهية ضرورة اشتراكهما بل من العوارض فيجوز زوالها
فترتفع الاثنينية فيلزم جواز وحدة الاثنين وهي محال كما ياتي ومنها
ان الواحد كاف ولا دليل على الثاني فيجب نفيه والا لزم جهالات

لا تخفي



لا تخفي مثل كون كل موجود نبصره اليوم غير الذي كان بالامس وعود ذلك
فان قيل كان الله في الازل ولا دليل عليه حينيذ اجيب بان المراد
ما لا دليل لنا عليه يجب علينا نفيه ولنا دليل على وجوده في الازل
وقد يجاب بان المراد ان ما لا يمكن ان يقوم عليه دليل يجب نفيه والاله
الواحد قد قام عليه الدليل فيما لا يزال وان لم يكن في الازل بخلاف
الشريك فانه لو كان عليه دليل فاما ازلي وهو باطل لانه لا يلزم افتقاره
الى الموثر بل لا يجوز عند المتكلمين واما حادث وهو لا يستدعي موثرا
ثانيا وهو لا يخفى ضعفه بل ضعف هذا الماخذ ومنها انه لا اولوية
لعدد دون عدد فلو تعدد لم ينحصر في عدد واللازم باطل لما سبق
في برهان التطبيق من الدلالة على تناهي كل ما دخل تحت الوجود ومنها
ان بعثة الانبيا عليهم الصلاة والسلام وتصديقهم بدلالات المعجزات
لا يتوقف على الوحدانية ونفي الشرك فيجوز التمسك بالادلة السمعية
كاجماع الانبيا على الدعوة الى التوحيد ونفي الشرك وكالنصوص القطعية
من كتاب الله تعالى على ذلك واعترض بان التعدد يستلزم الامكان
لما عرف من ادلة التوحيد وما لم يعرف ان الله تعالى واجب الوجود
خارج عن جميع الممكنات لم يتات اثبات البعثة والرسالة واجيب
بانه غلط منشاوه عدم التفرقة بين ثبوت الشي وعدم ثبوته
لان غايته استلزام الوجوب الوحدة لا استلزام معرفته معرفتها
فضلا عن التوقف وحاصله ان المتوقف ثبوت الشرع عليه
تحقق وجوب الوجود والوحدة لا معرفته على معرفة ذلك فلا دور
نعم اعترض على جعل التوحيد مما لا يتوقف عليه الشرع بانه
لولا التوحيد لم يمكن اثبات الشرع اذ ينبغي لمنكر الشرع ان يقول
فيه هذا ليس شرعا في حقي لانه ليس من الهي واجيب عنه
بانه يمكن اثبات انه شرع في حقه باظهار المعجزة انه من الهه
والحاصل انه لا خلاف في صحة اثبات الوحدانية
بالدليل العقلي وحده واختلف في صحة اثباتها بالدليل السمعي
وحده فقيل نعم وهو راي امام الحرمين والامام فخر الدين وقيل
لا وهو راي بعض المحققين ومال اليه ابن التلمساني رادا للاول
بعد عزوه لابي هاشم بانا لا نسلم ان العلم بصحة النبوة لا يتوقف
على ذلك وبيانه ان القايل انه رسول اذا ادعى الرسالة واقام
الخارق على صدقه فلا بد لوجود الخارق على صدقه ما لم
يتحقق ان هذا الفعل الذي جا به لا يقدر عليه احد غير مرسله ليكون
فعله مطابقا لتحديه وسواله نازلا منزلة قوله صدقت فاذا لم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)